

تعرضهم للعنف وإساءة المعاملة والاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل والاتجار بالأشخاص والتجنيد الإجباري والخطف، ويشير إلى ضرورة الاستمرار في إيلاء اهتمام أكثر منهجية وعمقاً لاحتياجاتهم الخاصة في مجالات المساعدة والحماية والتنمية، علاوة على الاحتياجات الخاصة لفئات أخرى مثل المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأفراد الذين تعرضوا لصدمات شديدة من جراء التشرد، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

□□□□ □□ □□□□ □□□□□ □□□□□
إزاء التشرد الداخلي الناجم عن الكوارث الطبيعية الذي يتفاقم بسبب الآثار المتوقعة لتغير المناخ وبسبب الفقر، ويقر بضرورة اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في مجال الإنذار المبكر، والتخطيط للطوارئ المرتبطة بالكوارث، وإدارة الكوارث وتخفيف حدتها، بالإضافة إلى بذل الجهود للتوصل إلى حلول دائمة؛

□□□□ □□□□□ □□□□□
بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي بوصفها إطاراً دولياً مهماً لحماية المشردين داخلياً، ويشجع الدول الأعضاء-9 والوكالات الإنسانية على مواصلة العمل معاً في إطار المساعي الرامية إلى الاستجابة على نحو يمكن التنبؤ به بدرجة أكبر لاحتياجات المشردين داخلياً، ويدعو في هذا الصدد إلى تقديم الدعم الدولي، عند طلبه، لجهود الدول في مجال بناء القدرات؛

□□□□ □□□□□ □□□□□
بالدول أن تقدم حلولاً دائمة وي شجع على تعزيز التعاون الدولي، بوسائل منها توفير الموارد والخبرات لمساعدة البلدان-10 المتضررة، ولا سيما البلدان النامية، في جهودها وسياساتها الوطنية المتصلة بتوفير المساعدة والحماية والتأهيل للمشردين داخلياً؛

□□□□ □□□□□ □□□□□
تمديد ولاية الإجراء الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً باعتباره مقررماً خاصاً لفترة ثلاث سنوات للقيام بما-11 يلي:

أ) معالجة مشكلة التشرد الداخلي المعقدة، وبخاصة عن طريق إِمَاج حقوق الإنسان للمشردين داخلياً في أنشطة جميع الجهات ذات الصلة) في منظومة الأمم المتحدة؛

ب) العمل على تعزيز الاستجابة الدولية للمشكلة المعقدة المتمثلة في حالات التشرد الداخلي والمشاركة في الدعوة والعمل الدوليين) المنسقين لتحسين حماية حقوق الإنسان للمشردين داخلياً واحترامها، مع مواصلة وتعزيز الحوار مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية والعناصر الفاعلة الأخرى ذات الصلة؛

□□□□□ □□□□□ □□□□□
إلى المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، عند تنفيذ ل ولايته-12:

أ) أن يواصل، عن طريق الحوار المستمر مع الحكومات وجميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، تحليل) أسباب التشرد الداخلي، واحتياجات المشردين وحقوقهم الإنسانية، وتدابير الوقاية وسبل تعزيز حماية المشردين داخلياً ومساعدتهم وإيجاد حلول دائمة لهم، مع مراعاة الحالات المحددة والمعلومات ذات الصلة، بما في ها بصفة خاصة البيانات والإحصاءات الوطنية، وأن يدرج المعلومات المتعلقة بذلك في التقارير التي يقدمها إلى المجلس؛

ب) أن يواصل، عن طريق الحوار المستمر مع الحكومات وجميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، جهود) الرامية إلى تشجيع وضع استراتيجيات شاملة وتدابير دعم تركز على منع التشرد وعلى تحسين الحماية والمساعدة و ال حلول ال دائمة المقدمة للمشردين داخلياً، واضعاً في اعتباره المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق الدول في نطاق ولايتها في هذا الصدد؛

ج) أن يواصل استخدام المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي في حوار) مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من العناصر الفاعلة ذات الصلة، وأن يواصل جهوده من أجل زيادة نشر المبادئ التوجيية والبرويع لها وتطبيقها ودعم الجهود الرامية إلى تشجيع بناء القدرات واستخدام المبادئ التوجيهية، بالإضافة إلى وضع التشريعات والسياسات المحلية؛

د) أن يُدخل منظوراً جنسانياً في جميع أعمال الولاية وأن يولي اعتباراً خاصاً لحقوق الإنسان للنساء والأطفال المشردين داخلياً ولغيرهم) من الفئات ذات الاحتياجات الخاصة، مثل المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأفراد الذين تعرضوا لصدمات شديدة من جراء التشرد الداخلي، وللاحتياجات الخاصة لهذه الفئات من المساعدة والحماية والتنمية؛

ه) أن يواصل جهوده الرامية إلى تشجيع النظر، عند الاقتضاء، في حقوق الإنسان للمشردين داخلياً واحتياجاتهم الخاصة من الحماية) والمساعدة في سياق عمليات السلام واتفاقات السلام وعمليات إعادة الإدماج وإعادة التأهيل؛

و) أن يواصل الاهتمام بدور المجتمع الدولي في مساعدة الدول المتضررة، بناء على طلبها، في تلبية احتياجات المشردين داخلياً من) الحماية والمساعدة، بما في ذلك مساعدتها في تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية وأن يُدخل في أنشطة الدعوة التي يقوم بها اهتماماً بتعبئة الموارد الكافية للاستجابة لاحتياجات البلدان المتضررة؛

ز) أن يواصل، عن طريق الحوار المستمر مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية، جهوده الرامية) إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان للمشردين داخلياً في سياق الكوارث الطبيعية؛

ح) أن يستمر في تعزيز التعاون الذي نشأ بين ممثل الأمين العام والأمم المتحدة، بما في ذلك التعاون في إطار لجنة بناء السلام،) والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، وبخاصة مشاركته في عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وهيئاتها الفرعية .

□□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□
جميع الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان التي توجد فيها حالات تشرد داخلي، على أن تُيسر أنشطة الأمم-13 المتحدة الرامية إلى تلبية احتياجات المشردين داخلياً من الحماية والمساعدة والتنمية، وأن تستجيب لطلبات المقرر الخاص المتعلقة بالقيام بزيارات والحصول على المعلومات، وبحث الحكومات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة على أن تقوم على المستوى القطري أيضاً بمتابعة تنفيذ توصيات المكلف بالولاية متابعة فعالة بحسب الاقتضاء، وإتاحة المعلومات بشأن التدابير المتخذة في هذا الصدد؛

□□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□
الأمم المتحدة، بما في ذلك وكالاتها المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية، والمكلفين بالولايات، والمؤسسات-14

المهتمة والخبراء المستقلين المهتمين، والمنظمات غير الحكومية على إقامة حوار وتعاون منتظمين مع المقرر الخاص في أداء ولايته؛

□□□□ جميع منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة ومنظمات تقديم المساعدة الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان والمنظمات الإنمائية-15 على تعزيز التعاون والتنسيق فيما بينها عن طريق اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في البلدان التي تشهد حالات من التشرد الداخلي، وعلى تقديم كل ما يمكن من أوجه المساعدة والدعم للمقرر الخاص، ويطلب استمرار مشاركة المقرر الخاص في أعمال اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وهيئاتها الفرعية؛

□□□□ إلى الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن يوقراً للمقرر الخاص كل ما يلزم من مساعدة وموظفين-16 لتنفيذ ولايته على نحو فعال وأن يكفلا عمل الآلية بالتعاون الوثيق مع منسق الإغاثة في حالات الطوارئ وبدعم مستمر من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين؛

□□□□ المقرر الخاص إلى أن يواصل تقديم التقارير السنوية بشأن تنفيذ ولايته إلى المجلس والجمعية-17 العامة، على أن تتضمن هذه التقارير اقتراحات وتوصيات بشأن حقوق الإنسان للمشردين داخلياً، بما في ذلك اقتراحات وتوصيات بشأن تأثير التدابير المتخذة على المستوى المشترك بين الوكالات؛

□□□□. مواصلة النظر في مسألة حقوق الإنسان للمشردين داخلياً وفقاً لبرنامج عمله السنوي-18.

□□□□□□□□ □□□□□□□□ □□□□□□□□

17 2010 □□□□□□/□□□□□□□□

[. اعتمد بدون تصويت]